



## طلب ربط عقار بالشبكة العمومية للتطهير

إنني الممضى أسفه،

\* إسم ولقب مالك العقار :

\* صاحب بطاقة التعريف الوطنية عدد ..... العنوان الإلكتروني : ..... رقم الهاتف : .....

\* العنوان الكامل للعقار موضوع مطلب الربط : ..... الترقيم البريدي:.....

\* المركز به عداد ماء مرجعه (مرجع الشركة الوطنية لاستغلال وتوزيع المياه) .....

\* استعمال العقار (ضع علامة في المكان المناسب) :

سكن فردي  سكن فردي يتبعه محل ثانوي (اذكر صبغة المحل الثاني) :

محل تجاري  وحدة صناعية  وحدة سياحية  مكتب  مستودع  مخزن  ورشة

غيره (اذكره) :

\* طريقة الربط :  عن طريق الديوان الوطني للتطهير  عن طريق مقاولة مرخص لها، تحت رقابة الديوان

- أتعهد بدفع مصاريف الربط المطلوب ومساهمة الأجراء طبقاً للتراتيب الجاري بها العمل

- وألتزم :

- بالسماح لأعون الديوان الوطني للتطهير بالدخول إلى العقار موضوع الربط للقيام بعمليات القياس والمعاينة والمراقبة اللازمة

- باعلام الديوان بكل تغيير يطرأ في استعمال العقار أو في الشبكة الداخلية بعد انجاز عملية الربط

- وأصرح بدقة المعلومات التي بينتها أعلاه، وبأنني أطلعت ووافقت على التزاماتي نحو الديوان الوطني للتطهير، وقبلت بالشروط الفنية للربط المبيّنة خلف هذا المطلب.

→ **انتظر من الخلف**

حرر ب..... في ..... الإمضاء

يرفق هذا المطلب ب:

- نسخة من فاتورة حديثة لاستهلاك الماء

- نسخة من رخصة بناء أو شهادة مسلمة من البلدية

ويضاف بالنسبة للاستعمال غير المنزلي :

- كراس الشروط

- بيان للشبكة الداخلية (عند الاقتضاء)

- ملف خاص بالمعالجة الأولية (عند الاقتضاء)

- موافقة الوكالة الوطنية لحماية المحيط (عند الاقتضاء)

### خاص بالإدارة

مكونات العقار :

العدد الجملي للطوابق  عدد الطوابق المعدة لغير السكنى  العدد الجملي للمحلات  عدد المحلات المعدة لغير السكنى

عدد المقاس (بالنسبة للمقاس)  عدد الأسرة (بالنسبة للنزل)  .....

\* مصدر المياه :  الشبكة العمومية للتزويد بالماء الصالح للشراب  مصدر ذاتي : (بئر...)  الإثبات معا

## التزام باحترام الشروط الفنية للربط بالشبكة العمومية للتطهير

### توضيح العبارات والمصطلحات

**المستعمل :** مالك لعقار تمّ أو تحمّ ربطه بالشبكة العمومية للتطهير

**التجهيزات الداخلية :** المنشآت والقنوات المركبة داخل العقار

**الربط الخاص :** الجزء العمومي من القناة الذي يربط بين التجهيزات الداخلية والشبكة العمومية للتطهير.

1- يجب أن تكون **الخاصيات الطبيعية والكيميائية للمياه المستعملة المزمع تصريفها بالشبكة العمومية للتطهير** في حدود النسب التالية :

(ملخص للمواصفات التونسية 02-106 . NT) :

الحدود القصوى المسموح بها	الخاصيات
35 درجة مئوية	درجة حرارة المياه
400 ملغم / اللتر	المواد العالقة (MES)
9-6.5	درجة الحموضة (PH)
1000 ملغم / اللتر	الطلب الكيميائي للأكسجين (DCO)
400 ملغم / اللتر	الطلب الإحيائى للأكسجين ( $DBO_5$ )
30 ملغم / اللتر	الزيوت والشحوم
5 ملغم / اللتر	المواد المنظفة
0.01 ملغم / اللتر	المبيدات
700 ملغم / اللتر	الكلوريدات (Cl)

5- لا يجوز للمستعمل السماح لصاحب عقار آخر استعمال الربط الخاص المنجز لعقاره إلا في صورة موافقة الديوان وبحضوره وبعد إتمام الإجراءات الالزمة طبقاً للتراخيص الجاري بها العمل، علماً أنه لا يخول دفع مصاريف الربط أو المساعدة في مصاريف إقامة الخنادق ومنشآت التطهير أي حق ملكية للمستعمل الذي لا يحق له استرجاع ما تم دفعه بعنوان ذلك.

6- يمكن للديوان ربط عقار آخر على الصندوق المنجز (حسب ما تسمح به الوضعية الفنية).

7- يجب على المستعمل المحافظة على الربط الخاص من التحطّم والتلف، كما يجب عدم ردم صندوق الربط بالإسمنت وغيره من المواد، لتسهيل تدخل مصالح الديوان لجهر الصندوق، وإزالة السدادات عند الاقتضاء.

8- يحرر على المستعمل ادخال مواد صلبة بصندوق الربط أو ثغرات المراقبة التي من شأنها أن تحدث سدادات وتعطل السيلان داخل الخنادق، كما يحرر سكب المواد التي من شأنها أن تحدث أضراراً بالشبكة أو تعفن الجو أو تفرز أبخرة أو مواد سامة أو ملتهبة أو مفرقة أو تضر بالصحة العمومية والنظافة العامة، وبصفة عامة تلوث المحيط.

2- عند إنجاز الشبكة الداخلية، يتبع مراقبة القواعد الآتية :

- يجب أن تكون القنوات مستقيمة وعلى عمق يتراوح بين 70 و100 سنتيمتراً.

- يجب أن لا يقل قطر القنوات عن 160 ملمتر.

- يجب أن لا تكون القنوات ملائمة للأسس أو تحتها، أو بقرب الأشجار. - يمنع ربط مياه الأمطار بقنوات المياه المستعملة، وفي صورة وجود شبكة معدة لتصريف مياه الأمطار يتبع على المستعمل أن يضمن سكب المياه المستعملة ومياه الأمطار كلّ في الشبكة المخصصة لها.

- يمنع ربط السطوح وتصريف المياه التحتية (مثل نزح الأسس) بالشبكة العمومية للتطهير.

- يمنع ربط الدهاليز وال محلات التحت أرضية مباشرة بالشبكة العمومية للتطهير.

3- بعد إنجاز الربط الخاص من قبل الديوان، أو تحت رقباته، يجب عدم إجراء تغييرات على التجهيزات الداخلية دون إعلام الديوان.

4- إذا كان العقار مجهزاً ببئر لتجمیع المياه المستعملة، يجب التخلّي عنها ورميها حال إنجاز الربط الخاص.

أطلع على هذه الشروط ووافقت بتاريخ  
الإمضاء